



آثار السياسة الضريبية على التنمية الاقتصادية

فرهود هادي الهاجري

باحث في سلك الدكتوراه، القانون العام

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي، الرباط

المغرب

تُعَدُّ التنمية الاقتصادية محركًا أساسيًا لتحرير الدول من التخلف والركود، إذ تعكس نتائج سياساتها الاقتصادية والمالية. فمن خلالها يتعزز رصيد رأس المال المنتج، ويرتفع مستوى الإنتاج، وتقلص التبعية للاقتصادات الخارجية، كما تُكافح البطالة وتُخفف الفوارق الاجتماعية.

وتلعب الضريبة – باعتبارها اقتطاعًا ماليًا لتمويل التكاليف العامة – دورًا محوريًا في توجيه السياسات الاقتصادية، لكن تأثيرها على التنمية يبقى موضوعًا معقدًا يتطلب تحليلًا دقيقًا لآثارها المباشرة وغير المباشرة، ومنها التكاليف المتعلقة بتدخل الدولة في الأنشطة الاقتصادية، بحيث تُعَدُّ الضريبة على الدخل أحد أبرز الأدوات المالية التي تعتمد عليها الحكومات لتمويل هذه الخدمات، وتحقيق الأهداف الاقتصادية. لكن تأثيرها على التنمية الاقتصادية يظل موضوعًا معقدًا ومثيرًا للجدل، حيث تتفاعل عوامل متعددة مثل العدالة الضريبية، والحوافز الاستثمارية، وكفاءة تخصيص الموارد. فمن ناحية، تُسهم الضريبة في تمويل البنية التحتية والتعليم والصحة، وهي ركائز أساسية للتنمية المستدامة.

وبعد النظام الضريبي أداة من أدوات السياسة الاقتصادية، ويتجلى ذلك عبر مجموعة من الأهداف التي تحقق مجموعة من الآثار الاقتصادية، خاصة وأنه تم لمدة طويلة إغفال دور هذه الأداة على المستوى التمويلي لضبط التوازنات المالية والاقتصادية، حيث انصب التركيز لمواجهة الأزمات المالية للدولة أساسًا على الأداة الإنفاقية وعلى نهج سياسات تقشفية ساهمت في تفاقم الوضعية المالية. غير أن علاقة الضريبة بالبنيات الاقتصادية وارتباطها الوثيق بإنتاج الثروة قلب المعادلة في اتجاه العمل على توسيع الوعاء الضريبي، الرافع من الفعالية الضريبية والتقليص من الكلفة المالية عبر إقرار التحضر الضريبي.

في هذا السياق يطرح السؤال عن أهم الآثار التنموية المباشرة وغير المباشرة للضريبة، وذلك في علاقتها بالتضامن حول حمل الأعباء العامة في اتجاه تحقيق التنمية المنشودة، الأمر الذي يدفعنا كذلك تناول أهم الرهانات التي على السياسة الضريبية نهجها لتعزيز الدور التنموي للنظام الضريبي.

لمعالجة هذه الإشكالية، واتباع منهجية التحليل الوصفي، يتم تقسيم الموضوع إلى مبحثين، على الشكل الآتي:

المبحث الأول: دور الضريبة في تحقيق التنمية الاقتصادية

المبحث الثاني: مرتكزات السياسة الضريبية ومتطلباتها لتحقيق التنمية الاقتصادية



المبحث الأول: دور الضريبة في تحقيق التنمية الاقتصادية

إن الحديث عن آثار الضريبة على التنمية الاقتصادية، فالأمر يشير إلى تلك النتائج التي تظهر بشكل فوري وقابل للقياس، حيث تبرز هذه الآثار عبر تفاعل الضريبة مع عناصر الاقتصاد الرئيسية، مثل الاستهلاك، والادخار، والاستثمار، وتوزيع الدخل، مما يجعلها أداة محورية في تشكيل السياسات التنموية.

في هذا السياق، تمارس الاختيارات الاقتصادية للدولة تأثيراً واضحاً على توجهات السياسة الضريبية، وذلك من خلال محاولة تكييف النظام الضريبي وطبيعة هذه الاختيارات، فالجباية في المجال الاقتصادي، وفي إطار الليبرالية المعتمدة على مبادرات الخواص قد تستخدم كأداة لتشجيع الاستثمار الخاص وذلك بتوجيهه نحو توظيف رأسماله في المجالات التي يحجم عنها، والتي تعتبر ضرورية في الاقتصادية للدولة¹.

بناء على ذلك فإن دراسة هذه الآثار يتم تناولها وقياسها من خلا أثر الضريبة على الأسعار والاستهلاك، وأثر الضريبة على الادخار والاستثمار.

أولاً: أثر الضريبة على الأسعار والاستهلاك

يحيل البعد الاقتصادي للضريبة على الوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي، إذ أصبحت الضريبة في ظل الدولة الحديثة وسيلة للتأثير على المؤشرات الاقتصادية²، ومنها الأسعار والادخار.

في هذا السياق، تعمل سياسات إعادة توزيع الدخل عبر الضريبة لصالح الفئات محدودة الدخل على زيادة الاستهلاك نتيجة ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك لدى هذه الفئات، مما يرفع الطلب الكلي خاصة على السلع الأساسية. ومع ضعف مرونة عرض هذه السلع، أي عدم قدرة الإنتاج على التكيف السريع مع زيادة الطلب، يؤدي ذلك إلى ارتفاع الأسعار، مما ينذر بموجات تضخمية تهدد استقرار الاقتصاد.

هنا تبرز أهمية السياسة الضريبية كأداة لموازنة هذه الآثار عبر تحفيز العرض المحلي من خلال منح إعفاءات ضريبية للمنتجين في القطاعات الحيوية كالزراعة والصناعات الصغيرة، أو تمويل مشاريع تعزز الإنتاجية، مما يزيد مرونة العرض ويقلل الضغوط التضخمية.

كما تعمل الضريبة على توجيه الاستهلاك عبر فرض ضرائب انتقائية على السلع الكمالية أو المستوردة، وتخفيضها على السلع الأساسية، مما يحقق عدالة في توزيع الأعباء ويحفز الاستهلاك المحلي. إلى جانب ذلك، تسهم الضريبة في الحد من التبعية للاستيراد بفرض جمركية على السلع الأجنبية المنافسة، مما يثبت أسعار السوق المحلية ويعزز الإنتاج الوطني.

بهذا التوظيف المدروس، تسهم الضريبة في تحقيق توازن دقيق بين تعزيز القوة الشرائية للفئات الهشة والحفاظ على استقرار الأسعار، دون إغفال دورها في دعم الهيكل الإنتاجي للاقتصاد، مما يجمع بين العدالة الاجتماعية وكفاءة السوق، حيث أنه بهذا الشكل، تُصبح الضريبة أداة فعالة لتحقيق التوازن بين العدالة الاجتماعية وكفاءة السوق، دون التضحية بالاستقرار الاقتصادي الكلي.

كما أنه طبقاً لاختلاف نوع الضرائب يختلف الأثر على الأسعار، إذ أن الضرائب غير المباشرة على وجه الخصوص يتم نقل عبئها أو كحد أدنى الجزء الأكبر منها من المكلف قانوناً إلى المكلف الاقتصادي بغض النظر عما إذا كان ذلك المكلف هو المستهلك لنفس السلعة أو لنوع آخر من السلع أو حتى قد يجوز أن يتحملها المورد والتي سوف تعود ليتحملها المستهلك ضمن عناصر الكلفة التي تؤدي إلى زيادة الأسعار.



كما أن أثر الضريبة على الأسعار يتفاوت هو الآخر طبقا لطبيعة وأهمية السلعة ومدى ضرورتها للاستهلاك المباشر والإنتاج معا. العموم فإن أثر الضريبة لا يمكن أن يعمم على المستوى العام للأسعار وبشكل دائم لكنها تؤثر على أسعار كل سلعة ومن خلالها تؤثر على أسعار السلع البديلة والمكملة زيادة أو نقصان.

بينما نجد أن الضرائب غير المباشرة تؤدي إلى تخفيض الدخل الحقيقية للأفراد من جراء رفع أسعار السلع والخدمات التي تضمنت عبء الضريبة، وهذا سوف يؤدي حتما إلى انخفاض حجم الاستهلاك الخاص وبالذات من قبل الفئات ذات الدخل المنخفضة والذين غالبا ما يشكلون نسبة عالية في أغلب المجتمعات النامية.

وعليه ففي حال تطبيق الضرائب غير المباشرة سوف يؤدي الأمر إلى تخفيض الاستهلاك بينما تؤثر الضرائب المباشرة على تخفيض الادخار وخاصة في حال تطبيق سياسة الأسعار التصاعدية سوف يؤدي إلى تجنب أصحاب الدخل العالية من تجميد جزء من دخلهم في الادخار، بل يحاولون توجيهه نحو الاستهلاك. ويترتب على ذلك تحمل أصحاب الدخل العالية بجزء آخر من الضرائب غير بسبب زيادة الاستهلاك، بالرغم من هروبهم من الضرائب المباشرة نتيجة تخفيض مدخراتهم.

لكن هذه الآثار السلبية للضرائب على الاستهلاك لا يمكن لها أن تكون مطلقة بل لابد من ارتباطها بالآثار الايجابية للإنفاق الذي للدولة في التحكم بعقلانية في توجيه موارد الضرائب في القنوات الإنفاقية الملائمة لتحقيق التشغيل الأمثل للنشاط الاقتصادي.

كما تترك الضريبة آثارا إيجابية في تنظيم وتشيد الاستهلاك وتغير نمط الاستهلاك بالشكل الذي يخدم الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والدينية والصحية والمناخية وغيرها من خلال فرض ضرائب عالية على بعض السلع الضرورية والأساسية لتجديد قوة العمل والقدرة على العطاء. كما تلعب الضريبة دورا في توجيه الاستهلاك نحو السلع الوطنية المدعومة بالمقارنة مع السلع الأجنبية المستوردة. لذا يجب تلعب الضريبة دورها الفاعل في الحد من الاستهلاك لصالح الاستثمار والتراكم وإحراز الإنجازات التنموية.

وختاما لما تقدم لابد من الإشارة إلى أن الضريبة لا تشكل سوى أحد العوامل العديدة التي تؤثر على الاستهلاك، ومنها كيفية استثمار المدخرات نوعيا ما بين الفروع الإنتاجية وحجم السكان وهيكل العمالية ومستلزمات تأمين الأمن والاستقرار الاجتماعي، وأسعار الفائدة وهيكل السلع البديلة والمكملة وغيرها من العوامل.

ثانياً: أثر الضريبة على الادخار والاستثمار

تؤثر كيفية تطبيق النظام الضريبي على جملة من المتغيرات الاقتصادية التي تشكل محددات النمو الاقتصادي. ومنها دور الأفراد في تغير هيكل العلاقة ما بين الاستهلاك والاستثمار عن طريق توزيع دخولهم ما بين الاستهلاك والادخار وذلك طبقا لأنواع الضرائب مما يدفع بالأفراد إلى اقتطاع جزء من الدخل الفردي من الاستهلاك وتوجيهه نحو الادخار كوسيلة لتجنب دفع الضرائب على بعض السلع أو على الأقل الحد من آثار أسعارها التصاعدية ويكون ذلك لصالح الاستثمار مما يوفر فرص أخرى لتحقيق النمو والتطور الاقتصادي. ولا ينتهي الأمر عند تغير العلاقة، بل يتجاوزه إلى كيفية إعادة توزيع تلك الاستثمارات ما بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة من جانب وما بين المناطق الجغرافية من جانب آخر، انطلاقاً من كون النمو الاقتصادي يعتمد على جملة من المحددات كحجم الاستثمارات وأنواعها ومجالاته في النشاط الاقتصادي. والاستغلال العقلاني للطاقات المتاحة الناتجة عن زيادة الاستثمار ومستوى الفن الإنتاجي المستخدم.

لكن يجب أن لا نغفل حقيقة كون استخدام الضريبة لتحقيق النمو الاقتصادي من خلال تغير العلاقة بين الاستهلاك والادخار للأفراد يجب أن يتجاوز حدود معينة تحتملها ضرورة تجديد قوة العمل المستهلكة للحفاظ على معدلات عالية من إنتاجية العمل.



كما يجب الإشارة إلى أن الآثار الاقتصادية للضريبة على سلع من قبل فرع معين لا يمكن بقاءها في حيز هذا الفرع؛ بل تنتقل تلك الآثار إلى الفروع الأخرى بسبب الارتباط العضوي لمختلف الفروع الاقتصادية في عملية تداول وتبادل السلع. وهذا يلغي الفكرة الكلاسيكية حول حيادية الضريبة. إذ لا يمكن لضريبة من أن تكون محايدة، فلا بد أن ينجم عنها أثر اقتصادي محدد.

من المعروف أن عملية تكوين رأس المال يعتبر الدعامة الأساسية للاستثمار، إذ أن ذلك يعبر عن ممارستها لوظيفتها الكلاسيكية كأداة للتمويل بيد الدولة.

إن كيفية استخدام وتوجيه الضريبة كأداة للحد من الاستهلاك وتشجيع الادخار يترتب عليه إمكانية التعرف على حجم الادخار ونمط تلك المدخرات، لذا فغن سعر ومعدل الضريبة وبالتالي حجمها ينعكس مباشرة على الحد من الاستهلاك والادخار معا لكن السؤال المهم، هو إلى أي مدى يتأثر أي منهما؟ بل قد يجوز أن يؤثر على أحدهما لصالح الأخرى كما لاحظنا أثناء عرض أثر الضريبة على الاستهلاك، لكون ذلك يعتمد على جملة من الأسباب والعوامل الاقتصادية، منها السعر، ضرورة إشباع الحاجة، مرونة الطلب، عائد الادخار، دور الادخار في تعويض الاستقطاع الضريبي، البعد الزمني لسريان بقاء الدخل على حاله، احتمالات حصول زيادة في الدخل، ما يترتب على تلك الزيادة في الدخل من زيادة في الضرائب ووفق أي علاقة تناسبية بين الزيادتين، وغيرها من الأمور⁽³⁾.

وخلاصة لما تقدم يمكننا القول بأن رفع أسعار الضريبة الحالية أو زيادة أعباء ضريبة جديدة، من الممكن لها أن تؤدي إلى تقليل حجم الادخار لكي تعوض النقص المحتمل حدوثه في الاستهلاك خاصة بالنسبة للسلع الضرورية بسبب انخفاض حجم الإنفاق نتيجة الضريبة، عدا ما يمكن أن تتركه بعض الضرائب من آثار في الحد من الادخار ومنها على سبيل المثال الضرائب التي تفرض على الدخل الناتجة عن رأس المال المتمثلة بالأرباح والاحتياطات. ويزداد الأمر تعقيدا في حالة تطبيق سياسة الأسعار التصاعدية بمعدلات عالية للدخول الكبيرة الموظفة في استثمارات معينة؛ مما تدفع المكلفين بممارسة شتى طرق الاستهلاك تهربا من تحمل جزء من عبء المفروضة على الاستهلاك للسلع الكمالية خاصة أو اندفاعا للتمتع والاستفادة من بعض المزايا والحوافز المشجعة على زيادة الادخار يتم ممارسة أسلوب الإعفاء الكلي أو الجزئي للمدخرات وذلك في ظل حدود مبالغ معينة أو إعفاء الاستثمارات الجديدة لفترة معينة إضافة إلى إمكانية استخدام سياسة الأسعار التنازلية على المدخرات.

وعموما فإن التوجه لزيادة الادخار يختلف ما بين الفئات الاجتماعية طبقا لتأثيرها بالضريبة الخاصة بها، ويبرز هذا الأمر في ظروف ليبيا من خلال تطبيق الضرائب النوعية. وتباين أسعار تلك الضرائب يؤدي إلى تباين الأثر الذي تتركه الضريبة على هذه الفئة أو تلك لتأثيرها بأنواع الضرائب مما يؤدي إلى حصول تباين في أنماط الادخار الخاص ما بين الفئات الاجتماعية.

واستثناءً لما سبق من عوامل مشجعة ومحفزة فزيادة الادخار يجب عدم تجاهل أهمية تنمية ونشر الوعي الادخاري ما بين الأفراد وتوضيح جوانبه، كما يتطلب ضبط التحكم بالأثر الضريبي على الاستثمارات بالشكل الذي لا يحد منه أو يحاربه وبنفس الوقت أن يترك حرا في ممارسة بعض صنوف الاستغلال وبالذات من قبل الاستثمار الخاص. لذا تعتبر السياسة الضريبية المفروضة على الاستثمارات صمام أمان ومنظم للعملية الإنتاجية والتنموية من جانب ووسيلة رادعة لأي تجاوزات تضر بمصالح الفرد المنتج والمستهلك معاً والمجتمع من جانب آخر.

المبحث الثاني: متركزات السياسة الضريبية ومتطلباتها لتحقيق التنمية الاقتصادية

تقوم السياسة الضريبية بدور أساسي في دعم ميزانية الدولة، ومنه توجيه اقتصادياتها، غير أن هذا الأمر ينبني على مجموعة من المتركزات، بالإضافة إلى توافر مجموعة من الشروط والمتطلبات.

أولا: متركزات السياسة الضريبية لتحقيق التنمية الاقتصادية



تقوم الضريبة بدور مهم في تمويل السياسات العمومية والحفاظ على التوازنات المالية والماكرو اقتصادية باعتبارها رافعة في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وعاملا من عوامل التقليل من التفاوتات الاجتماعية والمجالية⁴.

ويبقى غياب الحس المدني الضريبي حاضرا بقوة في البلاد النامية، إما عن طريق الأنشطة التي تجري جزئيا أو كليا في النطاق غير المهيكل، وإما بسبب التهرب الضريبي الذي تمارسه مقاولات أو خواص لا يصرحون بكل أنشطتهم أو كل مداخيلهم.

1- ترسيخ روح المواطنة الضريبية

تعتبر المواطنة⁵ في الأساس على الرابطة الشعورية بين أفراد المجتمع من جهة، وبين هؤلاء الأفراد والدولة من جهة أخرى، وعلى أساس هذه الرابطة الشعورية تبنى مجموعة من القيم والأفكار والسلوكيات للمواطن، والتي تعبر عن انتماء الفرد إلى الوطن، وعن مدى اندماجه وتفاعله مع الآخرين، بغض النظر عن خصوصياته الدينية أو العرقية أو الإيديولوجية.

من جهة أخرى تعبر المواطنة على الرابطة القانونية التي تجمع الفرد بالدولة التي ينتمي إليها، حيث تؤطر هذه العلاقة مجموعة من المقتضيات القانونية من قبيل القوانين المتعلقة بالجنسية أو تلك التي تحول مجموعة من الحقوق السياسية كحق الانتخاب.

ونجد تطبيقا لهذه المواطنة في بعديها الشعوري والقانوني فيما يسمى بالمواطنة الضريبية، بما هي تعبير عن مدى حسن نية دافعي الضريبة بالالتزام والولاء لأداء كل الواجبات الضريبية المفروضة عليهم، وذلك في إطار القانون الضريبي، والذي يسعى أساسا إلى تبيان أداء وكيفية أداء الواجبات الضريبية، مع منح الضمانات الكفيلة بالحفاظ على توازن العلاقة بين المواطن والدولة، حتى يكون الملزم في مأمن من التعسف أو التجاوز في استخدام السلطة من جهة، أو محاولة الملزم الضريبي التملص من أداء واجبه الضريبي من جهة أخرى.

كما يعبر منسوب الوعي الضريبي عن مستوى شعور المواطن بمسؤوليته الوطنية وواجبه التضامني في قيام الدولة بواجباتها تجاه مختلف أعبائها، وما يقتضيه هذا الشعور من فهم سليم لواجباته الضريبية، حيث أنه كلما كان ارتفع منسوب الوعي الضريبي شعورا وفهما، كلما أقبل الملزم على أداء واجباته الضريبية، كما وكيفا، كما من حيث الوفاء بجميع التزاماته الضريبية، وكيفا، من حيث أدائها خلال المرحلة المحددة قانونا دون تأخير، والعكس صحيح كذلك بالنسبة لانخفاض منسوب الوعي الضريبي.

لذلك فإن من مظاهر علاقة الإلزام الضريبي بمنسوب الوعي الضريبي، أن الأصل في فرض الضريبة أن يكون في إطار إقرار يقدمه المكلف ويعبر فيه بكل طوعية واختيار عن رغبته في المساهمة في النفقات العامة⁶، وهذه المبادرة هي إحدى التجليات العملية للمواطنة الضريبية.

وجدير بالذكر أن ترسيخ روح المواطنة الضريبية، وتعزيز الانخراط التلقائي في المنظومة الجبائية، يقتضي إرساء مراقبة واسعة تُطمئن المتعاملين بكل شفافية من بين الملزمين، وتردع من يسعون من بينهم إلى التملص من التزاماتهم. كما يقتضي ذلك توعية الرأي العام وتعبئته حول حق الجميع في أن ينعم الجميع بالمساواة الضريبية.

إن ترسيخ روح المواطنة الضريبية، وتعزيز الانخراط التلقائي في المنظومة الجبائية، يقتضي إرساء مراقبة واسعة تُطمئن المتعاملين بكل شفافية من بين الملزمين وتردع من يسعون من بينهم إلى التملص من التزاماتهم. كما يقتضي ذلك توعية الرأي العام وتعبئته حول حق الجميع في أن ينعم الجميع بالمساواة الضريبية.

فمن أجل تنمية ثقافة ضريبية بين صفوف جميع المغاربة، ينبغي تعزيز الجانب المرتبط بتبسيط وتعميم المفاهيم الضريبية وتوسيع نطاقه ليشمل منظومة التربية والتكوين، على مستوى المدارس والجامعات، حتى يتم استيعاب واستدماج مفهوم الضريبة، لا سيما في أبعادها المتعلقة بالمواطنة وصون الحقوق والواجبات، وهو ما سيفضي إلى انخراط تلقائي وانسيابي في المنظومة الجبائية.



ثانياً: تحسين العلاقة بين الملمزم والإدارة الضريبية

تطرح طبيعة النظام الضريبي إشكالية مواجهة الإدارة الضريبية للطرف الضعيف أي الملمزم الضريبي، فمن جهة فالنظام الضريبي المغربي قائم بالأساس على الإقرار، مع عدم إعمال الصبغة التلقائية واحترام القواعد القانونية على نطاق واسع (عدم الإقرار، القطاع غير المنظم، الإقرار بقيمة أقل من القيمة الحقيقية...). وهو ما يجعل إدارة الضرائب في وضعية ارتياب دائم إزاء الملمزمين، بمن فيهم الأكثر تنظيماً⁷.

ومن جهة أخرى فالسلطات الواسعة التي تتوفر عليها الإدارة من حيث المهام من جهة، والكم الهائل من القوانين واللوائح الضريبية المفروضة على الملمزم من جهة أخرى، كما نجد احتكاراً شبه تام من قبل إدارة الضرائب لتفسير النصوص. وهي وضعية يرافقها سلوك على أرض الواقع هو أبعد ما يكون عن سعي الإدارة المركزية إلى إرساء قراءة عقلانية للنصوص وإقامة علاقة تتسم بالموضوعية مع الملمزمين. ولا يزال التصور السائد لدى الملمزمين هو تغليب القراءة المبنية على توسيع هامش تأويل النصوص، والتطبيق المتحيز لها في كثير من الأحيان، مما يؤدي إلى تصحيحات ضريبية تغذي الشعور بعدم الثقة وعدم الإنصاف⁸.

كما أن العلاقة بين إدارة الضرائب والملمزمين توصف في الغالب بكونها علاقة متوترة تتسم بعدم التوازن وتغذيها مشاعر الريبة، وذلك على الرغم من الجهود المهمة التي بذلت من أجل تحسينها. وتعزى طبيعة هذه العلاقة في الغالب إلى مجموعة من أسباب من أهمها:

- قيام النظام الضريبي على الإقرار والتصريح، ما يجعل إدارة الضرائب في وضعية ارتياب دائم إزاء الملمزمين، بمن فيهم الأكثر تنظيماً؛
- احتكار شبه تام من قبل إدارة الضرائب لتفسير النصوص، الأمر الذي يغذي الشعور بعدم الثقة وعدم الإنصاف. ولا تسمح هذه العلاقة المتوترة بين إدارة الضرائب والملمزمين بتيسير الانخراط في النظام الجبائي وتوسيع الوعاء الضريبي، وبالتالي تقلب الضغوط الضريبية. وفي هذا الصدد، ما فتى الملمزمون بالضريبة يعربون عن حاجتهم الملحة إلى تحقيق الإنصاف الضريبي، لا سيما من تحسين جودة الخدمات (تحسين الاستقبال، تسريع وتيرة معالجة الشكايات، تبسيط الإجراءات والمساطر)، وتحسين طرق الجبائية (ضمان المساواة في برمجة الملفات التي يجب فحصها، الحفاظ على حقوق الملمزمين الذين يكونون قيد القيام بفحص المحاسبة، تقديم مبررات مقنعة للتصحيحات الضريبية، تقلب مدة الفحص...)، وتيسير الولوج إلى التشريعات وإلى المعلومة (تبسيط وتوضيح المقتضيات الضريبية، ضمان استقرار التوجه الضريبي، تكثيف آليات الاتصال والتواصل لجعل القانون في متناول الجميع)⁽⁹⁾.

إن تحسين العلاقة بين إدارة الضرائب والملمزمين وإرساء ثقافة جبائية مفعمة بروح المواطنة، كفيل ببناء مناخ من الثقة على المدى الطويل، في ظل روح المواطنة الضريبية واحترام حقوق الملمزمين. ويقتضي تحسين العلاقة بين الإدارة والملمزمين في المقام الأول احترام القانون من الطرفين معاً. ويجب أن تفي الإدارة بالالتزامات التي تقع على عاتقها، لا سيما فيما يتصل بالمبالغ المسترجعة والمبالغ المردودة ومعالجة الشكاوى التي يتقدم بها الملمزمون بالضريبة، والتي ينبغي أن تتسم بمزيد من الشفافية. وإذا لم يتم بناء هذه العلاقة على الثقة، فإنها ستقود نحو التهرب والتملص والفساد.



من جهة أخرى، إن الطعون ضد قرارات الإدارة، وكذا سلطة التقويم التي تتمتع بها هذه الأخيرة، يجب إخضاعها لمزيد من التأطير والمراقبة من قبل هيئات مستقلة حتى عن إدارة الضرائب نفسها. ولذلك، فإن إصلاح هيئات الطعن وتأطير سلطة التسوية التي تتمتع بها المديرية العامة للضرائب، تشكل سبيل وجيهة يمكن اتباعها لتحسين المناخ العام.

إن تحسين مناخ الثقة بين إدارة الضرائب والملمزمين بالضريبة، وهو ما يقتضي بالضرورة إرساء مزيد من الشفافية وإقرار التوازن بين السلط وتوضيح القواعد المعتمدة، ومن ثم تحسين مناخ الأعمال على الصعيد الوطني.

إن تجاوز هذه الاختلالات رهين بترسيخ مبادئ المواطنة الضريبية وتمثلها سلوكيا لدى المواطنين المغاربة، انطلاقا من الإرادة الحقيقية في اعتماد سياسات عمومية تنحو نحو العمل على استثمار مختلف الإمكانيات الوطنية لبث قيم التضامن والتعاون وتمثلها لتحمل الأعباء العامة، ومن أهم هذه الإمكانيات، الفرص التي تتيحها المقتضيات القانونية، والمؤسسات، والهيئات، والفضاءات الوطنية الكفيلة بترجمة توجه هذه السياسات العمومية، ونخص بالذكر السياسة الضريبية.

ثانيا: ارتباط الفعالية التنموية للضريبة بمجموعة من المحددات

إن تحقيق فعالية السياسة الضريبية مشروط بمجموعة من المحددات التي تؤثر بشكل في آثارها التنموية الاقتصادية ومن أهمها:

1- استقرار الضريبة

يتمثل استقرار الضريبة في تحديد شخص من يتحمل العبء الحقيقي لها، فإذا تحمل المكلف القانوني نهائيا قيمة الضريبة، فإن هذه الظاهرة تسمى بالاستقرار المباشر للضريبة، ولا تثير هذه الضريبة صعوبة لأنها تقلص من الدخل الحقيقي من نقل الضريبة إلى شخص آخر، فإن هذه الظاهرة تسمى بالاستقرار غير المباشر للضريبة، وهذه الظاهرة تثير العديد من الصعوبات.

فالاستقرار غير المباشر للضريبة يعني أن المشرع وفقا لقواعد محددة قد حدد شخص المكلف الذي يتعين عليه أن يتحمل عبء الضريبة. فهناك علاقة قانونية بين المكلف بدفع الضريبة والخزينة العمومية. إلا أن العبء النهائي للضريبة، في هذا الإطار، يتحدد بواسطة الظروف الاقتصادية المتغيرة، التي تمكن من نقل عبء الضريبة إلى شخص آخر⁽¹⁰⁾ غير المكلف القانوني، بشرط أن تربطه به علاقة اقتصادية، وهذا الأخير قد يتمكن من نقل عبء الضريبة إلى ثالث وهكذا. ففي هذه الحالة يكون تحمل عبء الضريبة غير مباشر. فيظل المكلف القانوني يدفع الضريبة للخزينة العمومية وفقا للعلاقة القانونية بينهما، ولكن في النهاية يتحملها شخص آخر هو المكلف الفعلي، عن طريق العلاقة الاقتصادية بينه وبين المكلف القانوني. إلا أن عملية نقل العبء الضريبي بهذا الشكل لا تستمر إلى ما لا نهاية، ولكن تنتهي باستقرارها محققة ظاهرة انتشار الضريبة.

2- انتشار الضريبة

يتأثر دخل المكلف النهائي بعبء الضريبة بالنقصان بمقدار ما دفعه من دين الضريبة، وذلك يؤثر بصورة حتمية على إنفاقه على الاستهلاك، وبالتالي تتناقص دخول من يزودنه بالسلع الاستهلاكية. ويؤدي ذلك بالتبعية إلى إقلال إنفاقهم على الاستهلاك، وهذا يمثل نقصان في دخول من يزودهم بالسلع الاستهلاكية. إلا أن انتشار الضريبة لا يستمر إلى ما لا نهاية، ولكن عادة ما تتدخل ظروف معينة لتخفف من حدة الانتشار وتؤدي إلى القضاء على فاعليته. وبذلك يمكن تحديد الفرق بين ظاهرة نقل عبء الضريبة (استقرارها) وبين انتشارها فيما يلي:

1- إن نقل عبء الضريبة (استقرارها) يجعل من غير الضروري أن ينقص المكلف القانوني استهلاكه الخاص، بينما يضع انتشار الضريبة على الفرد، الذي تستقر عنده، حداً لاستهلاكه ينعكس بدوره على أصحاب المشروعات التي يشتري منها السلع الاستهلاكية.



2- إن نقل عبء الضريبة يكون ممكنا بالنسبة لبعض الضرائب فقط. أما ظاهرة انتشار الضريبة فتشمل كافة أنواع الضرائب، لأنه أن يترتب على كل ضريبة بعض الانكماش في الاستهلاك الخاص، إلا أن هذا الأثر قد لا يمتد إلى كافة السلع الاستهلاكية، كما أنه لا يصيب كل السلع بنفس الدرجة. فآثر الضريبة يتوقف على الاستهلاك الفرد للسلع المختلفة. وعلى مرونة الطلب على كل سلعة يشتريها. واستهلاك السلع ذات الطلب المرن يتأثر بدرجات متفاوتة وفقا لدرجة مرونة كل سلعة.

3- التخلّص من الضريبة

تمثل الضريبة عبئا على المكلف بها، يدفعه إلى محاولة التخلص منها إما بنقل عبئها إلى شخص آخر أو التخلص من عبئها بصورة جزئية أو كلية⁽¹¹⁾. الأمر الذي يدفع الفرد إلى محاولة التخلص من عبئها هو عدم وجود مقابل خاص يعود عليه مباشرة منها. كما أن إحساسه بثقل عبئها بصورة خاصة، عندما يكون محملا بالعديد من الضرائب أو عندما تكون معدلاتها مرتفعة، تجعله يسعى بكل الطرق إلى محاولة التخلص منها، تخلص مسموح لا يخالف القانون ويسمى "التهرب الضريبي" وتخلص غير مسموح ويحدث مخالفة لأحكام التشريع الجبائي ويسمى "الغش الضريبي".

4- التهرب الضريبي

إن التهرب الضريبي يتسبب في انخفاض الموارد الجبائية التي تشكل عنصرا أساسيا على مستوى الادخار والاستثمار. كما أنه يؤدي إلى انعكاسات وخيمة على السياسة الاقتصادية والاجتماعية خاصة فيما يتعلق بتوجه الاقتصاد الوطني، مما يؤدي إلى تسببه في انخفاض مستوى الإنتاج وانتشار البطالة والفقر ثم مساهمته في التوزيع غير العادل للدخل والشروات بين مختلف مكونات المجتمع، وهو ما يعيق تحقيق عدالة اجتماعية⁽¹²⁾.

إن التهرب الضريبي يتناقض مع التوقعات والأهداف التي تصبو السياسة الجبائية إلى تحقيقها، خاصة ما يتعلق منها بنقل العبء الضريبي وتوزيع الدخل بين مختلف أفراد الشعب، ثم يأتي التهرب الضريبي ليجبط هذه التوقعات وتحقيق هذه الأهداف، حيث يخل بالتوازنات والاختيارات الاجتماعية المزمع تطبيقها، مما يفضي إلى إلقاء العبء الضريبي كله أو بعضه على عاتق فئات مجتمعية مضبوطة ضريبيا، وليس إمكانية التملص من إلزاميتها الضريبية.

من جهة أخرى، فإن انتشار التهرب الضريبي يفسد النفوس ويؤدي إلى فقدان المكلفين الثقة بالإدارة الضريبية، ويقوي فيهم روح الأنانية ومحاولة التهرب من الضريبة أسوة بغيرهم، مما يضعف منظومة العلاقات الاجتماعية بين الأفراد، ويضر كثيرا بقدرة الدولة على استخدام الضريبة كوسيلة رئيسية لتوزيع الأعباء بين الأفراد وبما يعزز الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي¹³.



الخلاصة:

تعد الضريبة أداةً محورية لتمويل التنمية الاقتصادية عبر توجيه الاستهلاك نحو السلع المحلية وزيادة الادخار والاستثمار، مع تحقيق أهداف اجتماعية وصحية عبر فرض ضرائب انتقائية. ومع ذلك، قد تؤدي الضرائب المرتفعة إلى تشويه الحوافز الاقتصادية وارتفاع الأسعار، خاصة إذا لم تُرافق بزيادة الإنتاج.

كما تواجه السياسة الضريبية تحديات كالتهرب الضريبي وانتشار القطاع غير الرسمي، مما يُضعف الموارد العامة ويعيق العدالة. هذا ويتطلب تعزيز فعاليتها تبسيط التشريعات، وترسيخ الثقة بين المكلفين والإدارة الضريبية، وموازنة بين العدالة الاجتماعية عبر توزيع عادل للأعباء، وتحفيز النمو عبر دعم الاستثمارات المنتجة. بذلك تصبح الضريبة رافعةً للتنمية المستدامة عند دمجها مع إصلاحات مؤسسية تعزز الشفافية والمشاركة المجتمعية.

وختاماً يقترح لتحقيق فعالية السياسة الضريبية في اتجاه تعزيز التنمية الاقتصادية في:

- بلورة نظام ضريبي مرن يوازن بين العدالة والكفاءة، مع إعفاءات مدروسة للفئات الهشة.
 - إرساء شفافية وإصلاح إداري بما يحقق مكافحة التهرب وزيادة الثقة بين المواطن والدولة.
 - العمل على تكامل السياسة الضريبية مع السياسات الاقتصادية
- في النهاية، لا يمكن فصل نجاح الضريبة في دعم التنمية عن سياقها المؤسسي والاجتماعي. فالتحدي الأكبر يكمن في جعلها رافعةً للإنتاجية، لا عبئاً يُثقل كاهل الأفراد والشركات.



الهوامش:

- (1) خالد العسالي، صناعة القرار السياسي الجبائي في المغرب محاولة تقويم السياسات العامة - نموذج الامتيازات الضريبية، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط، اكدال، 2003 - 2004، ص 4.
- (2) عبد الجبار المراكشي، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، عدد خاص حول القانون الضريبي، يناير 2020، ص:
- (3) كمال النقيب، مرجع سابق، ص 237.
- (4) ديباجة القانون الإطار 69.19 المتعلق بالإصلاح الجبائي.
- (5) إن الأصل اللغوي لكلمة "مواطنة" في اللغة العربية مأخوذ من كلمة "وطن"، وهو يشير إلى المنزل أو المكان الذي يعيش فيه الإنسان، وفي ذلك قيل "وطن، يطن، وطناً" أي أقام في مكان معين وجعله وطناً له (22)، وأصل الكلمة موجود في اللغة العربية، وقد ذكر في القرآن الكريم، في قوله تعالى: "لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاعت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين" سورة التوبة أية 25.
- (6) محمد قصري، المنازعات الجبائية المتعلقة بربط وتحصيل الضريبة أمام القضاء الإداري، الطبعة الأولى، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية Remald، سلسلة مؤلفات وأعمال جامعية، العدد 62، 2005، ص 92.
- (7) من أجل نظام جبائي يشكل دعامة أساسية لبناء النموذج التنموي الجديد، تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، إحالة ذاتية رقم 2019/39، ص: 67.
- (8) نفسه.
- (9) من أجل نظام جبائي يشكل دعامة أساسية لبناء النموذج التنموي الجديد، مرجع سابق، ص 67.
- (10) يوسف الفيتوري، مشاكل جباية الضرائب في ليبيا (نقل العبء الضريبي)، الطبعة الأولى، مجموعة الأبحاث التي قدمت إلى ندوة النظام الضريبي في الجماهيرية، والتي نظمها المكاتب الاستشاري للدراسات الاقتصادية وعقدت بمدينة بنغازي سنة 1991، مركز بحوث العلوم الاقتصادية، بنغازي، 1993، ص 289.
- (11) خصوصاً إذا ما أخذنا بالاعتبار شعور المكلف بالضعف تجاه السلطات العامة التي تتمتع بجميع وسائل الإكراه لإجباره على دفع جزء من أمواله للدولة، بحيث أن المكلف يدفع من أمواله ولا يحصل على شيء مباشرة مقابل ما دفعه الأمر الذي يجعله يقارن بين ما يمكن أن يعمل به بذلك الجزء من أمواله عند عدم دفعه للدولة وبين ما تفعله الدولة بذلك الجزء من تمويل لنفقات كمالية أحياناً، لذلك يستاء الشخص من الضرائب ويحاول التملص منها.
- (12) الطاهر القضاوي، التهرب الضريبي وسبل الحد منه، الجرائم المالية من خلال قرارات المجلس الأعلى، الندوة الجهوية السابعة، دار الطالبة، وجدة 31 ماي 2007، ص 376.
- (13) نوزاد عبد الرحمن الهيثي وناجي ساسي المندلسي، التهرب الضريبي: الأسباب - الآثار - المعالجات، مقال منشور في كتاب بحوث ندوة النظام الضريبي في ليبيا: التقييم والإصلاح، تحت إشراف عطية المهدي الفيتوري وعيسى حمد الفارسي، منشورات أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، الجزء الثاني، طبعة 2003، ص 194.